

## الفقه على المذاهب الأربعة

لها ثلاثة أركان : الإحرام والطواف والسعي بين الصفا والمروة عند المالكية والحنابلة  
وزاد الشافعية ركنين آخرين واقتصر الحنفية على ركن واحد فانظر مذهبيهما تحت الخط )  
الشافعية قالوا : أركان العمرة خمسة : الإحرام والطواف والسعي بين الصفا والمروة .  
وإزالة الشعر والترتيب بين هذه الأركان .  
الحنفية قالوا : للعمرة ركن واحد وهو معظم الطواف - أربعة أشواط - أما الإحرام فهو  
شرط لها وأما السعي بين الصفا والمروة فهو واجب كما تقدم في الحج ومثل السعي الحلق أو  
التقصير فهو واجب فقط لا ركن )